E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.6/1996/L.12
20 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة مركز المرأة
الدورة الأربعون
١١ - ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٦
البند ٣ من جدول الأعمال

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

الإجراء الذي يتعين على اللجنة اتخاذه:

طرائق العمل المتعلقة بمعالجة تنفيذ منهاج العمل الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

تعتمد لجنة مركز المرأة النتيجة التالية بشأن طرائق عملها:

ترى اللجنة أن بالإمكان تحسين فعاليتها وكفاءتها من خلال اتباع طرائق عمل مبتكرة بضمنها دعوة خبراء للمشاركة في المناقشة الموضوعية المتعلقة بقضايا مختارة كجزء من عمل اللجنة العادي.

وهذه الطرائق المبتكرة يجب أن ينظر إليها بمثابة عملية لا تشمل دورات اللجنة فحسب وإنما تشمل تنظيم العمل أيضا. ويتحتم التشجيع على الاشتراك على نطاق واسع في العملية التحضيرية لكل دورة من دورات اللجنة. وينبغي التشجيع على الممارسة المتمثلة في عقد اجتماعات دورية لمكتب اللجنة تكون مفتوحة لمشاركة جميع الدول المهتمة، وترسيخ تلك الممارسة.

وينبغي إتاحة الوثائق المعدة لكل بند من بنود المناقشة بجميع اللغات الرسمية ضمن مهلة كافية لضمان مشاركة فعالة وواسعة النطاق في المناقشات.

ومن المتوقع أن تعالج ممارسة دعوة الخبراء بشكل فعال المجالات الحاجة المقررة في منهاج عمل بيجين وأن تسهم في إجراء متابعة فعالة للمؤتمر. وينبغي اختيار الخبراء من ميادين الدراسة الواقعة في إطار مجالات الاهتمام الحرجة، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل واشتراك المنظمات غير الحكومية.

200396 200396 96-06764

وينبغي تشكيل أفرقة من الخبراء. وأن تضم تلك الأفرقة خبراء يعينهم الأمين العام وخبراء عاملين في إطار منظومة الأمم المتحدة وخبراء [من] الحكومات ومن المجتمع المدني.

ويتعين على مكتب اللجنة أن يبت خلال الفترة التي تتخلل الدورات، في مسائل اختيار الخبراء وتكوين الأفرقة وتوزيع الوقت اللازم لإجراء حوار، مع مراعاة المقترحات المقدمة من الأمانة العامة للأمم المتحدة. وينبغي للأمانة العامة أن تعد قائمة بأسماء المرشحين للأفرقة استنادا إلى الاقتراحات المقدمة من الدول والمجتمع المدني. وينبغي للمكتب أن يعقد اجتماعات يكون باب الاشتراك فيها مفتوحا لجميع الدول المهتمة لضمان اشتراك واسع النطاق.

وينبغي تخصيص اجتماعات لإجراء حوار مع المؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ومع المجتمع المدني وفيما بين الوفود الحكومية. وينبغي تكريس وقت كاف للحوار الحكومي الدولي.

ونتائج الحوار [ينبغي] [يمكن] أن تنعكس في نتائج دقيقة متفق عليها وعملية المنحى تحال إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقرار من اللجنة. وينبغي أن تتضمن أيضا توصيات بالسياسات العامة وأن تحدد قضايا التنسيق التي يتعين على المجلس تناولها.

وإن اللجنة، بغية تعزيز قدرتها على العمل كحفاز في دعم تنظيم بُعد الجنسين في عمل منظومة الأمم المتحدة وتحديد القضايا والاتجاهات الناشئة والنهج الجديدة التي تمس حالة المرأة أو المساواة بين الرجل والمرأة، واستعراض وتقييم التقدم المحرز والمشاكل التي ووجهت في تنفيذ مجالات الاهتمام الحرجة المبينة في منهاج العمل:

(أ) ينبغي أن تعزز تعاونها مع سائر الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها اللجان الفنية الأخرى وأماناتها المعنية؛

(ب) [ينبغي أن ترصد التقدم المحرز في الخطة المتوسطة الأجل على صعيد المنظومة للنهوض بالمرأة]؛

(ج) ينبغي أن تتيح الوثائق ذات الصلة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي لسائر اللجان الفنية وهيئات الخبراء والآليات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة من أجل المساعدة في إدماج بُعد الجنسين في عملها؛

(د) تلاحظ، واضعة في اعتبارها دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنسيق الشامل، أن زيادة الحوار بين مكتب لجنة مركز المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ورؤساء وأمانات اللجان الفنية

الأخرى وسائر الهيئات الفرعية والهيئات ذات الصلة والمجالس التنفيذية المعنية يمكن أن تساعد في تبيان القضايا التي يمكن أن تُعالج في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالقضايا والاتجاهات الناشئة؛

(هـ) تشجع على تقديم المعلومات الوطنية بشكل طوعي وتقترح أن تتناول هذه المعلومات القضايا ذات الأولوية التي حددتها لجنة مركز المرأة في برنامج عملها واضعة في الاعتبار التزام الحكومات بوضع استراتيجية شاملة أو خطط عمل وطنية بضمنها أهداف محددة الوقت وعلامات للرصد من أجل تنفيذ منهاج العمل على نحو كامل؛

(و) [تلاحظ كذلك أن التقارير التي تقدمها الدول إلى لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وإلى سائر هيئات الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان إضافة إلى التعليقات والتوصيات الختامية بشأن تقارير الدول الأطراف، ذات صلة مباشرة بمهمة اللجنة المتمثلة باستعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل ومهمتها المتمثلة بتحديد الاتجاهات والنُهج الناشئة]؛

(ز) [تشجع الدول على تقديم تقارير وطنية لاستعراض وتقييم تنفيذ منهاج العمل بحلول سنة ٢٠٠٠].

- - - - -